

التصويت على توصية مجلس الإدارة بتوزيع أرباح (مرفق)

التاريخ: 1444-10-28 هـ

الموافق: 2023-05-18 م

محضر اجتماع مجلس إدارة رقم (2) للعام 2023

شركة شبكة المعرفة للحاسب الآلي

عقد مجلس الإدارة اجتماعه بناءً على دعوى من رئيس مجلس الإدارة الأستاذ/ محمد براهم المنصور بتاريخ 1444/10/28 هـ

الموافق: 2023/05/18 م

وذلك بحضور كلاً من:

- | | |
|--------------------------------|---------------------------------------|
| رئيس مجلس الإدارة | 1- السيد/ محمد براهم المنصور |
| نائب رئيس مجلس الإدارة | 2- السيد/ خالد عبد الرحمن المومي |
| عضو مجلس الإدارة العضو المنتدب | 3- السيد/ محمد أحمد عطية |
| عضو مجلس الإدارة | 4- السيد/ عبد الرحمن يحيى البحيري |
| عضو مجلس الإدارة | 5- السيد/ رعد عبد العزيز العبد القادر |

وبعد المناقشة والمداولة اتخذ المجلس القرارات التالية:

- 1- الموافقة على الدعوة لانعقاد الجمعية العامة للمساهمين غير العادي يحدد التاريخ بعد اخذ الموافقة من الجهات الرسمية، حسب جدول الاعمال المرفق.
- 2- التوصية إلى الجمعية العمومية بالموافقة على اختيار مراجع الحسابات آر آم وذلك للتصف الأول من العام المالي 2023 والنتائج السنوية للعام 2023 وذلك حسب توصية لجنة المراجعة. وبتكلفة سنوية وقدرها (200,000) ريال
- 3- سعودي.
- 4- التوصية إلى الجمعية العامة للمساهمين بالموافقة على توزيع أرباح على المساهمين بواقع 0.5 ريال لكل سهم.

والله الموفق.

رئيس مجلس الإدارة

سكرتير المجلس

KnowledgeNet
P.O. Box 220386, RIYADH 11511
Phone: 009633850, Fax: 009637172



شركة شبكة المعرفة للحاسب الآلي
ص ٢٣٦، ١١٣١١، ٤٣٧٥٥، طاقيس ٤، RIYADH

التصويت على نظام الشركة الأساسية بما يتوافق مع نظام الشركات الجديد وإعادة ترتيب مواد النظام وترقييمها لتتوافق مع التعديلات المقترحة في البنود أعلاها. (مرفق)



وزارة التجارة
Ministry of Commerce

VISION 2030
المملكة العربية السعودية | Kingdom of Saudi Arabia

خطاب عدم ممانعة

سلمهم الله

السادة / شركة شبكة المعرفة للحاسب الآلي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

بناء على طلبكم على الفرع الرقمي الوارد لنا برقم (1336389) وتاريخ 1444/11/08هـ بشأن طلب ادراج مقتراح تعديل بعض مواد النظام الأساسي للشركة وفقاً للمرفق بهذا الخطاب رقم (22256) بجدول أعمال الجمعية العامة غير العادية للشركة لعرضه على مساهمي الشركة بالجمعية وأخذ الموافقة عليها وفقاً لقرار مجلس الإدارة وبعد الاطلاع والدراسة

نود الإفادة بعدم ممانعة الوزارة بعرض التعديلات المقترحة للنظام الأساس على الجمعية العامة غير العادية حال انعقادها، على أن يتم لاحقاً تزويد الوزارة بنسخة من وثائق وقرارات الجمعية لإكمال اللازم نظاماً وإشهار القرارات على موقع الوزارة على الرابط (pd.mci.gov.sa) وفقاً لنص الفقرة الثانية من المادة الثامنة من نظام الشركات.

برقم

وتقبلوا أطيب تحياتي وتقديرني،
يسري

مدير إدارة العمليات

عبدالله منصور السبيعي

#	المادة المعدلة	نص المادة الحالي	التعديل المقترن
1	المقدمة	النظام الأساسي لشركة شبكة المعرفة للحاسب الآلي (شركة مساهمة سعودية مغلقة).	النظام الأساسي لشركة شبكة المعرفة للحاسب الآلي (شركة مساهمة سعودية).
2	المادة الأولى: التحول	تحول الشركة طبقاً لهذا النظام ولأحكام نظام الشركات ولوائحه التنفيذية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م 132/) وتاريخ 1443/12/01هـ، وقرار مجلس الوزراء رقم (678) وتاريخ 1443/11/29هـ ونظمها الأساسي المقيدة بالسجل التجاري رقم (101060878) وتاريخ 1421/05/23هـ الصادر من مدينة الرياض إلى شركة ذات مسؤولية محدودة إلى شركة مساهمة مغلقة.	تحول الشركة طبقاً لهذا النظام ولأحكام نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم (م 3/) وتاريخ 1437/01/28هـ، شركة شبكة المعرفة للحاسب الآلي المحدودة، المقيدة بالسجل التجاري رقم (101060878) وتاريخ 1421/05/23هـ الصادر من مدينة الرياض من شركة ذات مسؤولية محدودة إلى شركة مساهمة مغلقة.
3	المادة الثانية: اسم الشركة	شركة شبكة المعرفة للحاسب الآلي (شركة مساهمة سعودية مغلقة).	شركة شبكة المعرفة للحاسب الآلي (شركة مساهمة سعودية).
4	المادة الرابعة: المشاركة والتملك في الشركات	يجوز للشركة إنشاء شركات بمفردها ذات مسؤولية محدودة، أو مساهمة مغلقة بشرط ألا يقل رأس المال عن (5) خمسة ملايين ريال سعودي داخل المملكة العربية السعودية وخارجها، كما يجوز لها أن تمتلك الأسماء والحقوق في شركات أخرى قائمة أو تندمج معها، ولها حق الاشتراك مع الغير في تأسيس الشركات المساهمة أو ذات المسؤولية المحدودة، ولحق الحق بفتح محافظ استثمارية وشراء الأسهم وتدالها والدخول في صناديق استثمارية والمشاركة بالاكتتابات وذلك بعد استيفاء ما تتطلبه الأنظمة والتعليمات المتبعة بهذا الشأن، كما يجوز للشركة أن تصرف في هذه الأسهم أو الحصص على ألا يشمل ذلك الوساطة في تداولها.	تحذف المادة.
5	المادة التاسعة: بيع الأسهم غير المستوفاة القيمة	يلتزم المساهم بدفع قيمة السهم في المواعيد المعينة لذلك، وإذا تخلف عن الوفاء في ميعاد الاستحقاق جاز لمجلس الإدارة بعد إعلامه عن طريق البريد الإلكتروني أو إبلاغه بخطاب مسجل بيع السهم في المزاد العلني أو سوق الأوراق المالية وفقاً للضوابط التي تحددها الجهة المختصة. وتستوفي الشركة من حصيلة البيع المبالغ المستحقة لها وترد الباقى إلى صاحب السهم، وإذا لك	1. يلتزم المساهم بدفع قيمة المتبقى من قيمة السهم في المواعيد المحددة لذلك، وإذا تخلف عن الوفاء في الموعود المحدد، جاز لمجلس الإدارة - بعد إعلامه عن طريق البريد الإلكتروني أو الفاكس أو أي من طرق التقنية الحديثة أو بإبلاغه بخطاب مسجل بيع السهم في المزاد

<p>العلني أو سوق الأوراق المالية بحسب الأحوال وفق الضوابط التي تحددها الجهة المختصة.</p> <p>2. تستوفي الشركة من حصيلة البيع المبالغ المستحقة لها وترد الباقي إلى صاحب السهم، وإذا لم تكف حصيلة البيع للوفاء بهذه المبالغ، جاز للشركة أن تستوفي الباقي من جميع أموال المساهم.</p> <p>3. يُعلق نفاذ الحقوق المتصلة بالأسهم المختلفة عن الوفاء بقيمتها عند انقضاء الموعود المحدد لها إلى حين بيعها أو دفع المستحق منها وفقاً لحكم الفقرة (1) من هذه المادة، وتشمل حق الحصول على نصيب من صافي الأرباح التي يتقرر توزيعها وحق حضور الجمعيات والتصويت على قراراتها. ومع ذلك يجوز للمساهم المختلف عن الدفع إلى يوم البيع دفع القيمة المستحقة عليه مضافاً إليها المصروفات التي أنفقتها الشركة في هذا الشأن، وفي هذه الحالة يكون للمساهم الحق في طلب الحصول على الأرباح التي تقرر توزيعها.</p> <p>4. تلغى الشركة شهادة السهم المباع وفقاً لأحكام هذه المادة، ويعطي المشتري شهادة جديدة بالسهم تحمل الرقم ذاته، وتؤشر في سجل المساهمين بوقوع البيع مع إدراج البيانات اللازمة للمالك الجديد.</p>	<p>تكف حصيلة البيع للوفاء بهذه المبالغ جاز للشركة أن تستوفي الباقي من جميع أموال المساهم. ومع ذلك يجوز للمساهم المختلف عن الدفع إلى يوم البيع دفع القيمة المستحقة عليه مضافاً إليها المصروفات التي أنفقتها الشركة في هذا الشأن، وتلغى الشركة السهم المباع وفقاً لأحكام هذه المادة، وتعطي المشتري سهماً جديداً يحمل رقم السهم الملغى، وتؤشر في سجل الأسهم بوقوع البيع مع بيان اسم المالك الجديد.</p>	
<p>المادة العاشرة: الحق في إصدار فئات وأنواع أخرى من الأسهم: يجوز للجمعية العامة غير العادية للشركة بناء على توصية مجلس الإدارة وطبقاً للأسس التي تضعها الجهة المختصة أن تصدر أسهماً بفئات وأنواع أخرى من الأسهم أو أن تقرر شراءها أو تحويل هذه</p>	<p>تكون الأسهم اسمية ولا يجوز أن تصدر بأقل من قيمتها الاسمية، وإنما يجوز أن تصدر بأعلى من هذه القيمة، وفي هذه الحالة الأخيرة يضاف فرق القيمة في بند مستقل ضمن حقوق المساهمين. ولا يجوز توزيعها كأرباح على المساهمين. والسهم غير قابل للتجزئة في مواجهة الشركة، فإذا ملك السهم أشخاص متعددون وجب عليهم أن يختاروا أحدهم لينوب عنهم في استعمال</p>	<p>المادة العاشرة: إصدار الأسهم</p> <p>6</p>

الأسماء إلى فئات أخرى وفقاً لما هو وارد في البنود أدناه.	الحقوق المتعلقة به، ويكون هؤلاء الأشخاص مسؤولين بالتضامن عن الالتزامات الناشئة من ملكية السهم.	
يتم حفظ الأسهم المشترأة وأو المكتتب بها لدى شركة إيداع وذلك بتزويد الشركة بسجل يتضمن أسماء وأرقام هوياتهم وجنسياتهم ومحل إقامتهم وعدد أسهمهم المملوكة لهم بالشركة، وتسرى على الأسهم جميع الأنظمة واللوائح السارية بالململكة العربية السعودية.	تصدر الشركة شهادات الأسهم بحيث تكون ذات أرقام متسلسلة وموقع علها من رئيس مجلس إدارة الشركة أو من يفوضه من أعضاء المجلس وتختتم بخاتم الشركة ويتضمن السهم على الأخصار رقم و تاريخ القرار الوزاري الصادر بالترخيص بتحول الشركة، ورقم و تاريخ القرار الوزاري بإعلان تحول الشركة وقيمة السهم الاسمية، والمبلغ المدفوع منها وغرض الشركة باختصار ومركزها الرئيسي ومدتها ويجوز أن يكون للأسماء كوبونات ذات أرقام مسلسلة ومشتملة على رقم السهم المرفقة به.	المادة الحادية عشر: شهادات الأسهم 7
تتداول الأسهم وفقاً لأحكام نظام هيئة السوق المالية ولوائحه التنفيذية، ويفيد اكتتاب المساهمن في الأسهم أو تملكها قبولة لنظام الشركة والتزامه بالقرارات التي تصدر من جمعيات المساهمين وفقاً لأحكام هذا النظام سواءً كان حاضراً أو غائباً وسواءً كان موافقاً على القرارات أو مخالف لها.	الأسماء قابلة للتداول بعد إصدار شهادتها، واستثناءً من ذلك لا يجوز تداول الأسهم التي يكتتب بها المساهمون إلا بعد نشر القوائم المالية عن سنتين ماليتين لا تقل كل منهما عن اثني عشر شهراً من تاريخ صدور قرار الموافقة على تحول الشركة والمدة التي يمنع فيها تداولها، ومع ذلك يجوز خلال مدة الحظر نقل ملكية الأسهم وفقاً لأحكام بيع الحقوق من أحد المساهمين إلى مساهمن آخر أو من ورثة أحد المساهمين في حالة وفاته إلى الغير أو في حالة التنفيذ على أموال المساهم المعسر أو المفلس، على أن تكون أولوية امتلاك تلك الأسهم للمساهمين الآخرين. وتسرى أحكام هذه المادة على ما يكتتب به المؤسسون في حالة زيادة رأس المال قبل انقضاء مدة الحظر.	المادة الثانية عشر: تداول الأسهم 8
تحذف المادة.	تتداول أسهم الشركة بالقيد في سجل المساهمين الذي تعدد أو تتعاقد على إعداده الشركة، الذي يتضمن أسماء المساهمين وجنسياتهم وأماكن إقامتهم ومهنهم وأرقام الأسهم والقدر المدفوع منها، ويؤشر في هذا القيد على الأسهم. ولا يعتد بنقل ملكية السهم الاسمي في مواجهة الشركة إلا من تاريخ القيد في السجل المذكور.	المادة الثالثة عشر: سجل المساهمين 9

إضافة	<p>1. يجوز تحويل نوع أو فئة من الأسهم إلى نوع أو فئة أخرى.</p> <p>2. يتشرط لتحويل نوع أو فئة من الأسهم إلى نوع أو فئة أخرى الحصول على موافقة الجمعية العامة غير العادية، ويستثنى من ذلك الحالات التي ينص قرار إصدار الأسهم على تحولها تلقائياً إلى نوع أو فئة أخرى عند تتحقق شروط معينة أو بعد مضي مدة محددة.</p> <p>3. تسري الأحكام الواردة في المادة (العاشرة بعد المائة) من نظام الشركات في الحالات التي يترتب فيها على التحويل تعديل أو إلغاء الحقوق والالتزامات المتصلة بنوع أو فئة السهم.</p> <p>4. لا يجوز تحويل الأسهم العادية أو الممتازة أو أي فئة من فئاتها إلى أسهم قابلة للاسترداد أو أي فئة من فئتها إلا بموافقة جميع المساهمين في الشركة.</p>	<p>المادة الرابعة عشر: تحويل الأسهم</p> <p>10</p>
إضافة	<p>1. يتشرط لتعديل أو إلغاء أي من الحقوق أو الالتزامات أو القيود المتصلة بالأسهم، أو لتحويل أي نوع أو فئة من الأسهم إلى نوع أو فئة أخرى إذا نتج عن ذلك تعديل أو إلغاء الحقوق والالتزامات المتصلة بنوع أو فئة الأسهم التي سيتم تحويلها، أو لإصدار أسهم من نوع أو فئة معينة يترتب عليها مسام بحقوق فئة أخرى من المساهمين الحصول على موافقة جمعية خاصة مكونة وفقاً للمادة (التاسعة والثمانين) من نظام الشركات من أصحاب الأسهم الذين يشارون من هذا التعديل أو الإلغاء أو التحويل أو الإصدار، وموافقة الجمعية العامة غير العادية.</p> <p>2. إذا كانت في أسهم الشركة أسهم ممتازة أو أسهم قابلة للاسترداد، فلا يجوز إصدار أسهم جديدة تكون لها أولوية على أي من فئاتها إلا بموافقة جمعية خاصة مكونة وفقاً للمادة (النحوية).</p>	<p>المادة الخامسة عشر: تعديل الحقوق والالتزامات المتصلة بالأسهم.</p> <p>11</p>

		والثمانين) من نظام الشركات من أصحاب الأسهم الذين يضارون من هذا الإصدار.	
1.	للجمعية العامة غير العادية أن تقرر تخفيض رأس المال إذا زاد على حاجة الشركة أو إذا منيت الشركة بخسائر، ويجوز في الحالة الأخيرة وحدها تخفيض رأس المال إلى ما دون الحد المنصوص عليه في المادة (الرابعة والخمسين) من نظام الشركات، ولا يصدر قرار التخفيض إلا بعد تلاوة تقرير خاص يعدد مراجع الحسابات عن الأسباب الموجبة له وعن الالتزامات التي على الشركة وعن أثر التخفيض في هذه الالتزامات. وإذا كان تخفيض رأس المال نتيجة زيادته على حاجة الشركة، وجبت دعوة الدائنين إلى إبداء اعترافاتهم عليه خلال ستين يوماً من تاريخ نشر قرار التخفيض في جريدة يومية توزع في المنطقة التي فيها مركز الرئيسي للشركة. فإن اعترض أحد الدائنين وقدم إلى الشركة مستنداته في الميعاد المذكور، وجب على الشركة أن تؤدي إليه دينه إذا كان حالاً أو أن تقدم له ضماناً كافياً للوفاء به إذا كان آجلاً.	المادة الخامسة عشر(تخفيض رأس المال)	12

<p>يحق لكل مساهم ترشيح نفسه أو شخص آخر أو أكثر لعضوية مجلس الإدارة، وذلك في حدود نسبة ملكيته في رأس المال.</p>	<p>يجب أن يكون عضو مجلس الإدارة مالكاً لعدد من أسهم الشركة لا تقل قيمتها الاسمية عن عشر ألف ريال وتودع هذه الأسهم خلال ثلاثة أيام من تاريخ تعيين العضو أحد البنوك التي يعينها وزير التجارة لهذا الغرض، وتُخصص هذه الأسهم لضمان مسؤولية أعضاء مجلس الإدارة وتظل غير قابلة للتداول إلى أن تنقضي المدة المحددة لسماع دعوى المسؤولية في المادة (76) من نظام الشركات أو إلى أن يفصل في الدعوى المذكورة وإذا لم يقدم عضو مجلس الإدارة أسهم الضمان في الميعاد المحدد لذلك، بطلت عضويته.</p>	المادة الثامنة عشر: عضوية المجلس 13
<p>تنهي عضوية المجلس بانتهاء مدةه أو بانتهاء صلاحية العضو لها، ويجوز للجمعية العامة -بناء على توصية من مجلس الإدارة- إنتهاء عضوية من تغيب من الأعضاء عن حضور (ثلاثة) اجتماعات متتالية أو (خمسة) اجتماعات متفرقة خلال مدة عضويته دون عذر مشروع يقبله مجلس الإدارة.</p>	<p>تنهي عضوية المجلس بانتهاء مدةه أو بانتهاء صلاحية العضو لها وفقاً لأي نظام أو لائحة أو قاعدة أو تعليمات سارية في المملكة ومع ذلك يجوز للجمعية العامة العادية في كل وقت عزل جميع أعضاء مجلس الإدارة أو بعضهم وذلك دون إخلال بحق العضو المعزول تجاه الشركة بالطالبة بالتعويض إذا وقت العزل لسبب غير مقبول أو في وقت غير مناسب.</p>	المادة التاسعة عشر: انتهاء عضوية المجلس 14
<p>إذا شفر مركز أحد أعضاء مجلس الإدارة كان للمجلس أن يعين عضواً مؤقتاً في المركز الشاغر يختارهم المجلس من بين الأشخاص الذين ترشحهم لجنة الترشيحات، على أن يكون من تتوافر فيهم الخبرة والكفاية، على أن يبلغ بذلك السجل التجاري وكذلك الهيئة خلال (خمسة عشر) يوماً من تاريخ التعيين، وأن يعرض التعيين على الجمعية العامة العادية في أول اجتماع لها ويكملا العضو الجديد مدة سلفه. وإذا لم تتوافر الشروط الالزمة لانعقاد مجلس الإدارة بسبب نقص عدد أعضائه عن الحد الأدنى المنصوص عليه في نظام الشركات أو هذا النظام وجبت دعوة الجمعية العامة العادية للانعقاد خلال ستين يوماً لانتخاب العدد اللازم من الأعضاء.</p>	<p>إذا شفر مركز أحد أعضاء مجلس الإدارة كان للمجلس أن يعين عضواً مؤقتاً في المركز الشاغر يختارهم المجلس من بين الأشخاص الذين ترشحهم لجنة الترشيحات، على أن يكون من تتوافر فيهم الخبرة والكفاية، وأن يعرض التعيين على الجمعية العامة العادية في أول اجتماع لها ويكملا العضو الجديد مدة سلفه. وإذا لم تتوافر الشروط الالزمة لانعقاد مجلس الإدارة بسبب نقص عدد أعضائه عن الحد الأدنى المنصوص عليه في نظام الشركات أو هذا النظام وجبت دعوة الجمعية العامة العادية للانعقاد خلال ستين يوماً لانتخاب العدد اللازم من الأعضاء.</p>	المادة العشرون: المركز الشاغر في المجلس 15

<p>1. يجتمع مجلس الإدارة (أربع) مرات على الأقل في السنة بدعوة من رئيسه عبر البريد أو البريد الإلكتروني أو أي من وسائل التقنية الحديثة. ويجب على رئيس المجلس دعوة المجلس إلى الاجتماع متى طلب إليه ذلك كتابةً أي عضو في المجلس لمناقشة موضوع أو أكثر.</p> <p>2. يحدد مجلس الإدارة مكان عقد اجتماعاته، ويجوز عقدها باستخدام وسائل التقنية الحديثة.</p>	<p>يجتمع مجلس الإدارة بدعوة من رئيسة مرتين في السنة على الأقل وتكون الدعوة كتابية ومصحوبة بجدول الأعمال ويجوز أن تسلم باليد أو ترسل بالبريد أو الفاكس أو بالبريد الإلكتروني أو بالبريد المسجل وذلك قبل أسبوع على الأقل من التاريخ المحدد للجتماع مالم يتفق أعضاء المجلس على خلاف ذلك ويجب على رئيس المجلس أن يدعوه المجلس إلى الاجتماع متى طلب إليه ذلك اثنان من أعضاء المجلس.</p>	المادة الرابعة والعشرون: اجتماعات مجلس الإدارة 16
<p>1. لا يكون اجتماع المجلس صحيحًا إلا إذا حضره نصف الأعضاء على الأقل، أصلالة أو نيابة على الأقل بشرط ألا يقل عدد الأعضاء الحاضرين أصلالة عن ثلاثة أعضاء.</p> <p>2. تصدر قرارات المجلس بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين أصلالة أو نيابة على الأقل، وعند تساوي الأصوات يرجع الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع.</p> <p>3. يسري قرار مجلس الإدارة من تاريخ صدوره، ما لم ينص فيه على سريانه بوقت آخر أو عند تحقق شروط معينة.</p>	<p>لا يكون اجتماع المجلس صحيحًا إلا إذا حضره (3) ثلاثة أعضاء على الأقل بالأصللة ويجوز لعضو مجلس الإدارة أن ينوب عنه غيره من الأعضاء في حضور اجتماعات المجلس طبقاً للضوابط التالية:</p> <p>أ. لا يجوز لعضو مجلس الإدارة أن ينوب عن أكثر من عضو واحد في حضور ذات الاجتماع.</p> <p>ب. أن تكون الإنابة ثابتة بالكتابة، وبشأن اجتماع محدد.</p> <p>ج. لا يجوز للنائب التصويت على القرارات التي يحضر انظام على المنيب التصويت بشأنها.</p> <p>ويجوز عقد اجتماعات مجلس الإدارة عبر الهاتف أو أي وسيلة اتصال إلكترونية أخرى تسمح لجميع الأعضاء الحاضرين سماع جميع الحاضرين الآخرين، مالم يتم الإخطار بغير ذلك.</p> <p>وتصدر قرارات المجلس بأغلبية آراء الأعضاء الحاضرين أو الممثلين فيه وعند تساوي الآراء يرجع الجانب الذي صوت معه رئيس اللجنة.</p> <p>يحق لمجلس الإدارة أن يصدر قرارات بالتمرير عن طريق عرضها على جميع الأعضاء متفرقين مالم يطلب أحد الأعضاء كتابة اجتماع المجلس للمدالولة فيها، وتصدر هذه القرارات إذا أقرتها الأغلبية المطلقة لأعضاء</p>	المادة الخامسة والعشرون: نصاب اجتماع المجلس والقرارات 17

		المجلس، وتعرض هذه القرارات على مجلس الإدارة في أول اجتماع تالي له.	
1.	ثبت مداولات مجلس الإدارة وقراراته في محاضر يوقعها رئيس المجلس وأعضاء مجلس الإدارة الحاضرون وأمين الاجتماع وأعضاء مجلس الإدارة الحاضرون وأمين السر.	ثبت مداولات مجلس الإدارة وقراراته في محاضر يوقعها رئيس المجلس وأمين السر وتوقيعها رئيس مجلس الإدارة وأمين السر.	المادة السادسة والعشرون: مداولات المجلس
2.	تدون المحاضر في سجل خاص يوقعه رئيس مجلس الإدارة وأمين السر.		18
3.	يجوز استخدام وسائل التقنية الحديثة للتوفيق وإثبات المداولات والقرارات وتدوين المحاضر.		
تحذف المادة.		لكل مكتب أيا كان عدد أسهمه حق حضور الجمعية التحويلية للشركة ولكل مساهم حق حضور الجمعيات العامة للمساهمين، وله حق توكيل الغير من غير أعضاء مجلس الإدارة أو عامل الشركة في حضور الجمعية العامة.	المادة السابعة والعشرون: حضور الجمعيات العامة
تحذف المادة.		يدعو المساهمون جميع المكتتبين إلى حضور الجمعية العامة للتحول خلال خمسة وأربعين (45) يوماً من تاريخ صدور قرار الوزارة بالترخيص بتحول الشركة، ويشرط لصحة الاجتماع حضور عدد من المساهمين يمثل نصف رأس المال على الأقل، فإذا لم يتتوفر النصاب يعقد الاجتماع الثاني بعد ساعة من انتهاء المدة المحددة لانعقاد الاجتماع الأول على أن تتضمن دعوة الاجتماع الأول ذلك وفي حال لم تتضمن الدعوة ذلك توجه دعوة إلى اجتماع ثان يعقد بعد خمسة عشر (15) يوماً على الأقل من تاريخ توجيه الدعوة إليه.	المادة الثامنة والعشرون: الجمعية التحويلية
تحذف المادة.		تختص الجمعية التحويلية بالأمور الواردة بالمادة (الثالثة والستون) من نظام الشركات.	المادة التاسعة والعشرون: اختصاصات الجمعية التحويلية
			21

تحذف المادة.	<p>فيما عدا الأمور التي تختص بها الجمعية العامة غير العادية، تختص الجمعية العامة العادية بجميع الأمور المتعلقة بالشركة، وتنعقد مرة على الأقل في السنة خلال الأشهر الستة التالية لانتهاء السنة المالية للشركة، ويجوز دعوة جمعيات عامة عادية أخرى كلما دعت الحاجة إلى ذلك.</p>	المادة الثالثون: اختصاصات الجمعية التحويلية	22
	<p>تختص الجمعية العامة غير العادية بتعديل نظام الشركة الأساسي باستثناء الأمور المحظوظ عليها تعديلاً نهائياً، ولها في جميع الأحوال أن تصدر قرارات في الأمور الداخلة أصلاً في اختصاصات الجمعية العامة العادية، وذلك بالشروط والأوضاع نفسها المقررة للجمعية العامة العادية.</p>	المادة الحادية والثلاثون: اختصاصات الجمعية العامة غير العادية	23
	<p>1. تعقد الجمعيات العامة أو الخاصة للمساهمين بدعوة من مجلس الإدارة، وعلى مجلس الإدارة أن يدعو الجمعية العامة العادية للانعقاد إذا طلب ذلك مراجع الحسابات أو لجنة المراجعة أو عدد من المساهمين يمثلون (10%) عشرة في المائة من المساهمين.</p> <p>تنعقد الجمعيات العامة أو الخاصة للمساهمين بدعوة من مجلس الإدارة، وعلى مجلس الإدارة أن يدعو الجمعية العامة العادية للانعقاد إذا طلب ذلك مراجع الحسابات أو لجنة المراجعة أو عدد من المساهمين يمثلون (5%) من رأس المال على الأقل، ويجوز لمراجع الحسابات دعوة الجمعية العادية للانعقاد إذا لم يقم المجلس بدعوة الجمعية العادية خلال (30) ثلاثة يوماً من تاريخ طلب مراجع الحسابات.</p> <p>2. يجب أن يبين الطلب المشار إليه في الفقرة (1) من هذه المادة المسائل المطلوب أن يصوت عليها المساهمون.</p> <p>3. يكون توجيه الدعوة لانعقاد الجمعية قبل الميعاد المحدد له (بواحد وعشرين) يوماً على الأقل وفقاً لأحكام النظام، مع مراعاة الآتي:</p> <p>أ. إبلاغ المساهمين بخطابات مسجلة على عنوانهم الوارد في سجل المساهمين، أو</p>	المادة الثانية والثلاثون: دعوة الجمعيات	24

<p>الإعلان عن الدعوة من خلال وسائل التقنية الحديثة.</p> <p>ب. إرسال صورة من الدعوة وجدول الأعمال إلى السجل التجاري، وكذلك صورة إلى هيئة السوق المالية إذا كانت الشركة مدرجة في السوق المالية في تاريخ إعلان الدعوة.</p> <p>4. يجب أن تتضمن الدعوة إلى اجتماع الجمعية على الأقل، ما يأتي:</p> <ul style="list-style-type: none"> أ. بيان صاحب الحق في حضور اجتماع الجمعية وحقه في إنابة من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة، وبيان حق المساهمين في مناقشة الموضوعات المدرجة على جدول أعمال الجمعية وتوجيه الأسئلة وكيفية ممارسة حق التصويت. ب. مكان عقد الاجتماع وتاريخه وموعده. ج. نوع الجمعية سواء كانت جمعية عامة أو خاصة. د. جدول أعمال الاجتماع متضمناً البنود المطلوب تصويت المساهمين عليها. <p>يجوز عقد اجتماع الجمعية العامة واشترك المساهم في المداولات والتصويت على القرارات بواسطة وسائل التقنية الحديثة.</p>		
تحذف المادة.	<p>يسجل المساهمون الذين يرغبون في حضور الجمعية العامة أو الخاصة أسمائهم في مركز الشركة الرئيسي قبل الوقت المحدد لانعقاد الجمعية.</p>	المادة الثالثة والثلاثون: سجل حضور الجمعيات 25
1. لكل مساهم صوت عن كل سهم في الجمعيات العامة ويجب استخدام التصويت التراكيبي في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة بحيث لا يجوز استخدام حق التصويت للسهم أكثر من مرة واحدة.	<p>لكل مكتتب صوت عن كل سهم يمثله في الجمعية التحويلية ولكل مساهم صوت عن كل سهم في الجمعيات العامة ويجب استخدام التصويت التراكيبي في انتخاب مجلس الإدارة.</p>	المادة السادسة والثلاثون: التصويت في الجمعيات 26

2. لا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة الاشتراك في التصويت على قرارات الجمعية التي تتعلق بالأعمال والعقود، التي لهم فيها مصلحة مباشرة أو غير مباشرة أو التي تنطوي على تعارض مصالح.			
يحرر باجتماع الجمعية محضر يتضمن عدد المساهمين الحاضرين بالأصلية أو النيابة، وعدد الأسهم التي في حيازتهم بالأصلية أو النيابة، وعدد الأصوات المقررة لها، والقرارات التي اتخذت، وعدد الأصوات التي وافقت عليها أو عارضتها، وخلاصة وافية للمناقشات التي دارت في الاجتماع. وتدون المحاضر بصفة منتظمة عقب كل اجتماع في سجل خاص يوقعه رئيس الجمعية وأمين سرها وجماعو الأصوات.	يرأس اجتماعات الجمعيات العامة للمساهمين رئيس مجلس الإدارة أو نائبه عند غيابه أن من ينتدبه مجلس الإدارة من بين أعضائه لذلك في حال غياب رئيس مجلس الإدارة ونائبه. ويحرر باجتماع الجمعية محضر يتضمن عدد المساهمين الحاضرين أو الممثلين وعدد الأسهم التي في حيازتهم بالأصلية أو الوكالة وعدد الأصوات المقررة لها والقرارات التي اتخذت وعدد الأصوات التي وافقت عليها أو خالفتها وخلاصتها وافية للمناقشات التي دارت في الاجتماع. وتدون المحاضر بصفة منتظمة عقب كل اجتماع في سجل خاص يوقعه رئيس الجمعية وأمين سرها وجماع الأصوات.	المادة التاسعة والثلاثون: رئاسة الجمعيات وإعداد المحاضر	27
إضافة	مجلس الإدارة أن يصدر قراراته في الأمور العاجلة بعرضها على جميع الأعضاء بالتمرير، ما لم يطلب أحد الأعضاء كتابة- اجتماع المجلس للمداولة فيها. وتصدر تلك القرارات بموافقة أغلبية أصوات أعضائه، وتعرض هذه القرارات على المجلس في أول اجتماع تالي لإثباتها في محضر ذلك الاجتماع.	المادة الأربعون: إصدار قرارات المجلس في الأمور العاجلة.	28
المادة الرابعة والأربعون: تعيين مراجع حسابات الشركة وعزله واعتزاله: 1. يكون للشركة مراجع حسابات (أو أكثر) من بين المراجعين المرخص لهم في المملكة العربية السعودية يعينه ويحدد أتعابه ومدة عمله ونطاقه الجمعية العامة، ويجوز إعادة تعيينه.	يجب أن يكون للشركة مراجع حسابات (أو أكثر) من بين مراجعي الحسابات المرخص لهم بالعمل في المملكة تعيينه الجمعية العامة العادلة سنويًا، وتحدد مكافأته ومدة عمله، ويجوز لها إعادة تعيينه، كما يجوز للجمعية أيضًا في كل وقت تغييره مع عدم الإخلال بحقه	المادة الرابعة والأربعون: تعيين مراجعة الحسابات	29

<p>بشرط ألا تتجاوز مدة تعينه المدة المحددة وفقاً للأحكام المقررة نظاماً.</p> <p>يجوز بموجب قرار تتخذه الجمعية العامة عزل مراجع الحسابات، ويجب على رئيس مجلس الإدارة إبلاغ الجهة المختصة بقرار العزل وأسبابه، وذلك خلال مدة لا تتجاوز (خمسة) أيام من تاريخ صدور القرار.</p> <p>مراجعة الحسابات أن يعتزل مهنته بموجب إبلاغ مكتوب يقدمه إلى الشركة، وتنتهي مهنته من تاريخ تقديمها أو في تاريخ لاحق يحدده في الإبلاغ، وذلك دون إخلال بحق الشركة في التعويض عن الضرر الذي يلحق بها إذا كان له مقتضى. ويلتزم مراجع الحسابات المعزول بأن يقدم إلى الشركة والجهة المختصة- عند تقديم الإبلاغ- بياناً بأسباب اعتزاله، ويجب على مجلس الإدارة دعوة الجمعية العامة إلى الانعقاد للنظر في أسباب الاعتزال وتعيين مراجع حسابات آخر وتحديد أتعابه ومدة عمله ونطاقه.</p>	<p>في التعويض إذا وقع التغيير في وقت غير مناسب أو لسبب غير مشروع.</p>	
<p>مراجعة الحسابات - في أي وقت - الإطلاع على وثائق الشركة وسجلاتها المحاسبية والمستندات المؤيدة لها، وله طلب البيانات والإيضاحات التي يرى ضرورة الحصول عليها للتحقق من أصول الشركة والتزاماتها وغير ذلك مما يدخل في نطاق عمله، وعلى مجلس الإدارة تمكينه من أداء واجبه، وإذا صادف مراجع الحسابات صعوبة في هذا الشأن أثبت ذلك في تقرير يقدم إلى مجلس الإدارة. فإذا لم ييسر مجلس الإدارة عمل مراجع الحسابات، وجب عليه أن يطلب منهم دعوة الجمعية العامة إلى الانعقاد للنظر في الأمر، ويجوز لمراجع الحسابات توجيه هذه الدعوة إذا لم يوجهها مجلس الإدارة</p>	<p>مراجعة الحسابات في أي وقت حق الإطلاع على دفاتر الشركة وسجلاتها وغيرها ذلك من الوثائق، وله أيضاً طلب البيانات والإيضاحات التي يرى ضرورة الحصول عليها، ليتحقق من موجودات الشركة والتزاماتها وغير ذلك مما يدخل في نطاق عمله، وعلى رئيس مجلس الإدارة أن يمكنه من أداء واجبه، وإذا صادف مراجع الحسابات صعوبة في هذا الشأن أثبت ذلك في تقرير يقدم إلى مجلس الإدارة. فإذا لم ييسر المجلس عمل مراجع الحسابات، وجب عليه أن يطلب من مجلس الإدارة دعوة الجمعية العامة العادية للنظر في الأمر.</p>	<p>المادة الخامسة والاربعون: صلاحيات مراجع الحسابات</p> <p style="text-align: right;">30</p>

خلال (ثلاثين) يوماً من تاريخ طلب مراجع الحسابات.	<p>توزيع أرباح الشركة الصافية السنوية بعد خصم جميع المصاريف العمومية والتكاليف الأخرى على الوجه التالي:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. يجنب (10%) من صافي الأرباح لتكوين الاحتياطي النظامي للشركة ويجوز أن تقرر الجمعية العامة العادلة وقف هذا التجنيد متى بلغ الاحتياطي المذكور (30%) من رأس المال الدفوع. 2. للجمعية العامة العادلة بناء على اقتراح مجلس الإدارة أن تجنب نسبة من الأرباح الصافية لتكوين احتياطي اتفاقى وتخصيصه لغرض أو أغراض معينة. 3. للجمعية العامة العادلة أن تقرر تكوين احتياطيات أخرى، وذلك بالقدر الذي يحقق مصلحة الشركة أو يكفل توزيع أرباح ثابتة قدر الإمكان على المساهمين، وللجمعية المذكورة كذلك أن تقطع من صافي الأرباح مبالغ لإنشاء مؤسسات اجتماعية لعاملي الشركة أو لمساعدة ما يكون قائماً من هذه المؤسسات. 4. يوزع الباقي بعد ذلك على المساهمين كحصة إضافية من الأرباح أو ترهل للسنوات التالية على النحو الذي توافق عليه الجمعية العامة. 5. يجوز بقرار من مجلس الإدارة توزيع أرباح مرحلية - بشكل ربع أو نصف سنوي - تخصم من الأرباح السنوية المحددة في الفقرة (4) من هذه المادة وفقاً للقواعد المنظمة لذلك والصادرة من الجهات المختصة. 	المادة الثامنة والأربعون: توزيع الأرباح	31
إضافة	<p>1. للجمعية العامة العادلة عند تحديد نصيب الأسهم في صافي الأرباح أن تقرر تكوين احتياطيات، وذلك بالقدر الذي يحقق مصلحة الشركة أو يكفل توزيع أرباح ثابتة</p>	تكوين الاحتياطيات	32

	<p>قدر الإمكان على المساهمين، وللجمعية المذكورة كذلك أن تقطع من صافي الأرباح مبالغ لتحقيق أغراض اجتماعية لعمالي الشركة.</p> <p>2. تحدد الجمعية العامة النسبة التي يجب توزيعها على المساهمين من الأرباح الصافية بعد خصم الاحتياطيات إن وجدت.</p>	
33	<p>أ. إذا بلغت خسائر الشركة نصف رأس المال المصدر، وجب على مجلس الإدارة الإفصاح عن ذلك وعما توصل إليه من توصيات بشأن تلك الخسائر خلال (ستين) يوماً من تاريخ علمه ببلغها هذا المقدار، ودعوة الجمعية العامة غير العادية إلى الاجتماع خلال (180) مائة وثمانون يوماً من تاريخ العلم بذلك للنظر في استمرار الشركة مع اتخاذ أي من الإجراءات الالزمة لمعالجة تلك الخسائر، أو حلها.</p> <p>أ. تعد الشركة منقضية بقوة النظام إذا لم تجتمع الجمعية العامة خلال المدة المحددة في الفقرة (أ) من هذه المادة، أو إذا اجتمعت وتعدر عليها إصدار قرار في الموضوع، أو إذا قررت زيادة رأس المال وفق الأوضاع المقررة في هذه المادة ولم يتم الاكتتاب في كل زيادة رأس المال خلال (90) تسعين يوماً من صدور قرار الجمعية بالزيادة.</p>	المادة الخامسة: خسائر الشركة
34	<p>تدخل الشركة بمجرد انقضائها دور التصفية وتحتفظ بالشخصية الاعتبارية بالقدر اللازم للتصفية ويصدر قرار التصفية اختيارية من الجمعية العامة غير العادية ويجب أن يستعمل قرار التصفية على تعين المصفي وتحديد سلطاته وأتعابه والقيود المفروضة على</p>	المادة الثانية والخامسون: انقضاء الشركة

<p>ديونها أو كانت متغيرة وفق الإفلاس، وجب علها التقدم إلى الجهة القضائية المختصة لافتتاح أي من إجراءات التصفية بموجب نظام الإفلاس.</p>	<p>سلطاته والمدة الزمنية الالزمة للتصفية ويجب ألا تتجاوز مدة التصفية الاختيارية خمس سنوات ولا يجوز تمديدها لأكثر من ذلك إلا بأمر قضائي وتنهي سلطة مجلس إدارة الشركة بحلها ومع ذلك يظل هؤلاء قائمين على ادارة الشركة ويعدون بالنسبة الى الغير في حكم المصففين الى أن يعين المصففي وتبقى جمعيات المساهمين قائمة خلال مدة التصفية ويقتصر دورها على ممارسة اختصاصاتها التي لا تتعارض مع اختصاصات المصففي.</p>	
<p>1. تخضع الشركة لأنظمة السارية في المملكة العربية السعودية.</p> <p>2. أي نص يخالف أحكام نظام الشركات في هذا النظام الأساسي لا يعتد به ويطبق بحقه ما ورد من نصوص في نظام الشركات وكل ما لم يرد به نص في هذا النظام الأساسي يطبق بشأنه نظام الشركات ولائحته التنفيذية.</p>	<p>يطبق نظام الشركات ولوائحه ونظام هيئة السوق المالية في كل ما لم يرد به نص في هذا النظام.</p>	<p>المادة الثالثة والخمسون: نظام الشركات 35</p>
<p>إضافة</p>	<p>الموافقة على إعادة ترتيب مواد نظام الشركة الأساسي وترقييمها لتتوافق مع التعديلات المقترحة في البنود أعلاه نظراً لإضافة مواد جديدة وحذف مواد أخرى.</p>	<p>إعادة الترتيب 36</p>

التصويت على تعيين مراجع حسابات الشركة من بين المرشحين بناءً على
توصية لجنة المراجعة: (مرفق أدناه)

محضر اجتماع لجنة المراجعة

لشركة شبكة المعرفة للحاسب الآلي

يوم الخميس بتاريخ 18/05/2023 م

بحضور أعضاء اللجنة الاجتماع وهم:

م	الإسم	الصفة
1	السيد/ إبراهيم محمد ناصر السيف	رئيس اللجنة- (غير تنفيذي/مستقل)
2	السيد/ محمد عمر الخراشي	عضو- (غير تنفيذي/مستقل)
3	السيد/ محمد ذكرياء سليم ذكرياء	عضو- (غير تنفيذي/مستقل)


فقد انعقد الاجتماع في تمام الساعة (الثانية) ظهراً يوم الخميس بتاريخ 18/05/2023 م .. وقد بدأ الاجتماع رئيس اللجنة من خلال استعراض جدول الأعمال:

مناقشة/عرض، مراجعة الحسابات المقدمة لمراجعة القوائم المالية لشبكة المعرفة وهي كالتالي :

عروض مكاتب المراجعة			
السعر ريال	نطاق العمل	اسم المكتب	م
320,000	مراجعة القوائم المالية الموحدة 2023 والفحص المحدودة 30 يونيو	بيكرتلي	1
260,000	مراجعة القوائم المالية الموحدة 2023 والفحص المحدودة 30 يونيو	السديري والعظم كرو	2
220,000	مراجعة القوائم المالية الموحدة 2023 والفحص المحدودة 30 يونيو	مكتب الخراشي	3
200,000	مراجعة القوائم المالية الموحدة 2023 والفحص المحدودة 30 يونيو	مكتب آراس أم	4

وقد قدمت لجنة المراجعة توصيتها لمجلس الإدارة بقبول عرض شركة آراس أم وذلك لأنهم الأكثر فهماً ل مجال العمل وأكثرهم مناسبة للسعر .





عرض تقديم خدمات مهنية

شركة شبكة المعرفة للحاسب الآلي وشركتها التابعة

٤ ابريل 2023م

عرض تقديم خدمات مهنية

٤ ابريل 2023 م
شركة شبكة المعرفة للحاسب الآلي وشركائها التابعة
بريدة - الملكة العربية السعودية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد
،

الموضوع: عرض تقديم خدمات مهنية

نشكركم على دعوتكم الكريمة لنا لتقديم عرضنا الخاص لمراجعة القوائم المالية لشركة شبكة المعرفة للحاسب الآلي وشركائها التابعة .
إن عملية اختبار مراجع الحسابات تعتبر عملية مهمة وحساسة بالنسبة لكم، ويعتمد قرار الاختبار على مدى دعبيتكم في الاستفادة من تلقي خدمات إضافية فريدة وعلى مستوى عالي ،
بالإضافة إلى تقديم خدمات المراجعة والتدقيق والخدمات الإضافية التالية كجزء من عملية المراجعة:

- تقديم مجموعة خبراء مدربين من أعلى مستوى في أراس إم.
- مراجعة أنظمة المعلومات لديكم.

سوف نقدم كل ما في وسعنا وما لدينا من خبرات التعاون معكم ومساعدتكم على النطوير حتى نحصل إلى أعلى المستويات المطلوبة. وفي هذا الإطار أيضاً ، نتعهد لكم بأننا سوف نقدم خدمات مراجعة متعددة وعالية المستوى بمهارات تقنية عالية ونحسن على ثقة تامة من قدرتنا وكفاءتنا وريغينا في الاستثمار وبناء علاقة دائمة ومميزة معكم. عليه وعلى ضوء المعلومات التي حصلنا عليها،
يسرونا أن نتقدم بعرضنا للقيام بتقديم خدماتنا المهنية.

حيث تتطلع أن هذا العرض هو دليل على إستعدادنا وقدراتنا للاهتمام بعمالةكم ومساعدتكم في بناء علاقة مميزة معكم ، ونأمل أن تزوركم بالمعلومات التي تحتاجونها لتقديم
قدراتنا والتي توصلنا لتقديم الخدمات المهنية المطلوبة . ونحن على إستعداد تام لتقديم باية معلومات إضافية ترغبوتها ومتاحنة المعلومات الواردة في هذه العرض .
ختاماً ، نشكركم على إتاحة هذه الفرصة لنا أملين أن يكون بداية لتعاون مثمر بيننا مع صادق دعواتنا للمشركة وإدارة والموظفين بالقدم والإدوار .

وتقبلوا فائق الشكر والتقدير ،

محمد بن نادر
435
توكيل رقم

ملخص تنفيذي

من أهم الضوابط التي تتبعها شركة أر إس أم عند تقديم عرض للخدمات المهنية، القيام بفهم شامل وعميق للمنشأة التي سيقدم لها هذا العرض وكذلك إحتياجاتهما ، لذلك فقد قمنا بجمع معلومات متكاملة عن الشركة.

ستقوم بشرح عرضها لتقديم الخدمات المهنية لشركة شبكة المعرفة للحاسب الآلي وشركائها التابعة، حيث تعتقد بأننا نتمتع بالبيئة المهنية للتقديم خدماتنا المهنية للشركة وذلك حسب العناصر التالية:

- ❖ سيتم تحديد فريق عمل متخصص لتقديم الخدمات المهنية للشركة ، حيث يتمتع أعضاء هذا الفريق بخبرة واسعة في المراجعة واستشارات مخاطر الأعمال والاستشارات المالية.
- ❖ سنقوم برفع تقارير شاملة متخصصة لمقرراتنا عن مسائل العمل والرقابة والمسائل المحاسبية ، وسنكون مقترباتنا فعاله حيث مستسجم الإدارة بتحليل مستقل عن دساتير الشركة.
- ❖ تعتبر أهدافنا المهنية المقدرة معقولة بالمقارنة مع نوعية الخدمات والتي سنلتزم بتقديمهما الشركة.

الأنجذاب البنية

الإنتساب :
أبوس تحليل

المصروفات التجزئية:

الأتعاب المهنية - تابع

الأتعاب المهنية :

بناءً على المعلومات التي تمكنا من الحصول عليها حول نشاط الشركة، فإننا نقدر أتعابنا المهنية بمراجعة القوائم المالية للشركة شبكة المعرفة للحاسب الآلي وشركتها التابعة وخطاب الملاحظات المقدمة للسنة المنتهية على النحو التالي:

#	الوصف	المجموع
1	مراجعة القوائم المالية الموحدة لشركة شبكة المعرفة للحاسب الآلي للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2023.	170,000
2	إعداد وتقديم الإقرار الرزكي لشركة شبكة المعرفة للحاسب الآلي للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2023.	10,000
3	فحص القوائم المالية لشركة شبكة المعرفة للحاسب الآلي لفترة المنتهية في 30 يونيو 2023.	30,000
4	مراجعة القوائم المالية لشركة شبكة المعرفة العقارية للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2023.	40,000
5	إعداد وتقديم الإقرار الرزكي لشركة شبكة المعرفة العقارية للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2023.	5,000
6	مراجعة القوائم المالية لشركة شبكة المعرفة لخدمات الأعمال للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2023.	40,000
7	إعداد وتقديم الإقرار الرزكي لشركة شبكة المعرفة لخدمات الأعمال للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2023.	5,000
8	مراجعة القوائم المالية لشركة الحلول الفنية للتقنية المالية للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2023.	25,000
9	إعداد وتقديم الإقرار الرزكي لشركة الحلول الفنية للتقنية المالية للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2023.	5,000
10	مراجعة القوائم المالية لشركة تخارج لتقنية المعلومات للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2023.	25,000
11	إعداد وتقديم الإقرار الرزكي لشركة تخارج لتقنية المعلومات للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2023.	5,000
12	مراجعة القوائم المالية لشركة أموال لتقنية المعلومات للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2023.	30,000
13	إعداد وتقديم الإقرار الرزكي لشركة أموال لتقنية المعلومات للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2023.	5,000
	الإجمالي (ثلاثمائة وخمسة وتسعون ألف ريال سعودي فقط لا غير)	395,000

ملاحظة: الأتعاب - إلأه بالريال السعودي ولا تشتمل ضريبة القيمة المضافة " ١٥٪ "

صلحية العرض شهر

Strictly Private And Confidential

PROPOSAL TO PROVIDE PROFESSIONAL SERVICES

Submitted To:

**KNOWLEDGE NET COMPUTER Co.
KINGDOM OF SAUDI ARABIA**

MAY 2023



**Now,
for tomorrow**



May 4, 2023

To the Audit Committee
Knowledge Net Computer Co.
Riyadh, Saudi Arabia

Subject: Proposal to provide statutory audit service for the year ending December 31, 2023

With reference to your request to provide statutory audit services for **Knowledge Net Computer Co.** (the "Company") and its subsidiaries (collectively referred to as the "Group") for the financial year ending December 31, 2023, we thank you for your request and are pleased to present our proposal to provide the Company with the requested services. We are confident that this proposal will show that our Firm is the best placed to meet and exceed your expectations on this assignment.

Our proposal will illustrate our experience and qualifications and introduce to you the members of the team that we have formed for this assignment. We will demonstrate the experience of our team in serving similar operations and the substantial experience of our team in similar industry.

We trust that with this proposal we have demonstrated a thorough understanding of your requirements and our professional approach to meet those requirements. We are delighted to have been given the opportunity to prepare this proposal and look forward to receiving your approval to begin this engagement.

If you have any questions or require further information in respect of our response to your Request for Proposal ("RFP"), please do not hesitate to contact the undersigned at +966 11 835 1600.

Yours faithfully,

BAKER TILLY

Mohammad Alkhatab

Senior Director

Baker Tilly MKM & Co., Certified Public Accountants

An independent member of Baker Tilly International
Mixed Professional Partnership
License 323/114379 Dated 9/9/1433H
Head Office - Riyadh
CR 1010428101
P. O. Box 300457, Riyadh 11372, Kingdom of Saudi Arabia
T +966 11 835 1600
F +966 11 835 1601
www.bakertillyjfc.com

Executive Summary



Your Objectives

- You require statutory audit service of the consolidated financial statements of the Group for the year ending December 31, 2023.
- You require statutory audit service of the financial statements of the subsidiaries for the year ending December 31, 2023.
- You require review service of the semi-annual interim condensed consolidated financial statements for the six months period ending June 30, 2023.
- Uploading the financial statements in Qawaem system of the Ministry of Commerce and Investment.
- To identify a suitable and qualified service provider recognized globally.
- Provide independent, professional audit opinion on the Group and Subsidiaries' financial statements.

Team Combination

- A highly experienced team that provides an optimal mix of expertise;
- Access to regional and international network of management, financial, economic and market experts.

Methodology

- A concise and focused approach based on the vast experience of our Assurance Team and Baker Tilly International Guidelines.

Proposed Compensation

- Our fees are based on time occupied and expenses incurred, having regard to the degree of responsibility and skills involved, and we have given priority to strengthen relationship on a long-term basis.

Project Schedule & Fees

PROFESSIONAL FEE

Our professional fees for the services are computed on the basis of scope of services, degree of responsibility and skill involved, the deliverables to be given under the assignment, and the level of experience required of the staff concerned and the time necessarily spent on the assignment by our Partners, Associates, Directors, Managers, Senior & Junior Consultants and their subordinate staff on the level of skill and responsibility. Our fee for the assignment for the year ending December 31, 2023, is proposed as follows depending on the scope of our work:

Entity Name	Fees (Saudi Riyals)
Knowledge Net Computer Co. – Statutory audit of the Consolidated Financial Statements for the year ending December 31, 2023	250,000
Knowledge Net Computer Co. – Statutory review of the Interim Condensed Consolidated Financial Statements for the six months ending June 30, 2023	60,000
Knowledge Net for Business services Co – Statutory audit of the Financial Statements for the year ending December 31, 2023	55,000
Knowledge Net for Real Estate Co. – Statutory audit of the Financial Statements for the year ending December 31, 2023	35,000
Takharoj for Information Technology Co. – Statutory audit of the Financial Statements for the year ending December 31, 2023	30,000
Amwal information technology company LTD – Statutory audit of the Financial Statements for the year ending December 31, 2023	30,000
Total	470,000

Notes:


Due to the significance of Knowledge Net for Business Services Co., we will not be able to accept the audit of Knowledge Net Computer Co. unless we are appointed as auditor for Knowledge Net for Business Services Co.

Our fees above are net of any applicable taxes such as VAT. Our fees does not include the professional fees for professional experts such as appraisers, valiators and actuarial that will be billed directly to you, if any. Out of pocket expenses, if any, such as travel, hotel, courier and per diems, will be billed separately to you on an actual basis.

Mode of Payment

50% of the proposed fee would be payable as advance fee on the confirmation of the assignment.
Remaining 50% of the fee would be payable on completion of each project.





رسالة

سرى وخاص
سادة اشرافه سيد العزيز سلطان الأسد
شروع مراجعة العزاء العذاب للعام ١٤٢٣هـ

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

يسراً أن تتواردكم بجزيل الشكر والتقدير على الفرصة التي أتحمّلها لتقديم خدماتنا المهنية للسادة / شركة شبكة المعرفة للحاسب الآلي، كما يسرنا أن نرفق لسعادتكم طلب عرضنا الفني والمالي المبدئي لتنفيذ أعمال مراجعة القوائم المالية للعام ١٤٢٣هـ، حيث سيتم تزويدكم بالعقد النهائي فور صدور الموافقة المهنية من قبلكم الذي يحتوي على كافة المعلومات والشروط والمواصفات المحددة للأعمال وموقع العمل التي تحتاج إليها لتقدير خدمتنا.

ونحن على يقين تمام بذلكم تتطلبون إلى مشاهدة مهنية متقدمة يمتلكها بقدر ما يقدرها موظفوها على آلية الجودة وخبرة واسعة في مشاريع مماثلة تمكّنهم من تقديم الخدمات المهنية التي تحتاجونها على أكمل وجه.

كما يمتلك فريقنا المهني من خبرات فريدة على المستويين المحلي والدولي حيث يتميزون بذلك وفهم عميق لمتطلبات المشروع والتحليلات التي قد تواجههم أثناء عملية تنفيذ مشروع أعمال المراجعة، والذي يمكنهم من تقديم حلول عملية واستراتيجية من الواقع الغيرات المهنية السابقة لمشاريع مماثلة في المملكة العربية السعودية. ونحن على يقين تمام بذلك فريقنا المهني سيكون شريك استراتيجي يقدم كافة السبل لإنجاح هذا المشروع بأفضل الطرق.

كما تغدر مثانتنا بسلوبها المتغير في مجال التدقيق وكذا خدمات الاستشارات المحاسبية. كما أن لدى مثانتنا وفي كافة أرجاء العالم الموظفون المؤهلون الذين يمكنكم الاعتماد عليهم في أي وقت قد تحتاجون فيه إلى أي نوع من الخدمات، كما أن فروعنا المنتشرة حول العالم تقوم بتبادل المعرفة والخبرات مع بعضها البعض بحيث يمكننا من الوصول إلى أفضل الممارسات العالمية لحل أي تحديات أو صعوبيات قد تواجهنا أثناء العمل في القطاعين العام والخاص، وبالتالي، فنحن على يقين بقدرنا المهني على تقديم أفضل الأفعال الاستشارية التي تلبي طموحكم في نجاح هذا المشروع وأية مشاريع مستقبلية أخرى.

كما نؤكد لكم أنه لا يوجد لدينا تعارض مصالح مع مثانتكم وتتطلب العمل معكم في هذا المشروع كما يسعدنا تواصلكم في حالة وجود أي استفسارات تخص هذا العرض مع وتفضلاً بقبول فائق الاحترام والتقدير،
”

مدينين لكم كل التقدم والازدهار

الشريك / عبدالله محمد العظم،
بريد الكتروني - a.alazem@crowe.sa

عبد الله محمد العظم
محاسب قالوني - ترخيص رقم ٣٣٥

رسالتنا

تفخر منشآتنا بالمسؤولية المتميزة وخبرتها المختلفة في مجال تقديم خدمات المراجعة والفحص على صعيد القطاعين العام والخاص. كما تعتبر من أوائل الشركات في المملكة العربية السعودية التي قامت بتقديم خدمات أعمال الفحص والمراجعة للمعايير الدولية للمعايير المالية المعتمدة في المملكة العربية السعودية والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وقد قمنا بإلزام مشاريع تقديم خدمات مراجعة للمعيدين من الشركات المدرجة في السوق المالية السعودية والتي تعمل في قطاع الصناعة، كما أن لدى منشآتنا وفي كافة أرجاء العالم الموظفين المؤهلين الذين يمكنهم الاعتماد عليهم في أي وقت قد تحتاجون فيه إلى أي نوع من الخدمات كما أن فروعنا المنتشرة حول العالم تقوم بتبادل المعرفة والخبرات مع بعضها البعض بحيث يمكننا من الوصول إلى أفضل الممارسات العالمية لحل أي تحديات أو صعوبات قد تواجهنا إثناء العمل في القطاعين العام والخاص. وبالتالي، فنحن على يقين بقدرتنا المهنية على تقديم المراجعة والفحص.


كما أن التاريخ الكبير لشركتنا في مجال تقديم خدمات المراجعة والخدمات الإستشارية المحاسبية وفريق عملنا بالإضافة إلى إدارة المشاريع المعاشرة يجعلنا واثقين بأننا سنكون شريك متميز في تقديم أفضل السبل لإيجاد هذا المشروع وأية مشاريع مستقبلية أخرى.

العرض المالي

م	نطاق الخدمة	التكلفة الإجمالية رقماً	المكافأة الإجمالية عدديّة (غير شامل الضريبة)
---	-------------	-------------------------	---

١	شركة شبكة المعرفة للحاسب الآلي - مراجعة القوائم المالية الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م.	١٨٠,٥٠٠	مائة وثمانون ألف ريال سعودي فقط لا غير
٢	شركة شبكة المعرفة للحاسب الآلي - مراجعة القوائم المالية المتصلة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م.	٣٠٠,٠٠٠	ثلاثون ألف ريال سعودي فقط لا غير
٣	شركة شبكة المعرفة للحاسب الآلي - فحص القوائم المالية النصف سنوية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣ م.	٥٠٠,٠٠٠	خمسين ألف ريال سعودي فقط لا غير
٤	شركة شبكة المعرفة للحاسب الآلي - فحص القوائم المالية النصف سنوية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م.	٣٥,٠٠٠	خمسة وعشرون ألف ريال سعودي فقط لا غير
٥	شركة شبكة المعرفة للحاسب الآلي - مراجعة القوائم المالية للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م.	٥٠,٠٠٠	خمسون ألف ريال سعودي فقط لا غير
٦	شركة شبكة المعرفة للحاسب الآلي - مراجعة القوائم المالية للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م.	٢٥,٠٠٠	خمسة عشر ألف ريال سعودي فقط لا غير
٧	شركة الحلول الفنية التقنية المالية - مراجعة القوائم المالية للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م.	١٥,٠٠٠	خمسة وعشرون ألف ريال سعودي فقط لا غير
٨	شركة تخراج لتقدير المعلومات - مراجعة القوائم المالية للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م.	٤٥,٠٠٠	أربعين ألف ريال سعودي فقط لا غير
	الإجمالي (غير شامل الضريبة)	٢٠٠,٠٠٠	عشرون ألف ريال سعودي فقط لا غير
	خصم خاص	٣٨٠,٠٠٠	ثلاثمائة وثمانون ألف ريال سعودي فقط لا غير
	الإجمالي بعد الخصم الخاص	٣٨٠,٠٠٠	سبعين وخمسمائة ألف ريال سعودي فقط لا غير
	ضريبة القيمة المضافة	٧٥,٠٠٠	اربعمائة وسبعين وثلاثون ألف ريال سعودي فقط لا غير
	الإجمالي شامل الضريبة	٤٣٧,٠٠٠	أربعين ألف ريال سعودي فقط لا غير

العملة المعتمدة بالعرض هي الريال السعودي ما لم يذكر خلاف ذلك.



عرض فني و مالي
خدمات المراجعة الخارجية
شركة شبكة المعرفة للحاسب الآلي
و شركاتها التابعة

mazars

٦ أبريل ٢٠٢٣ م

شركة شبكة المعرفة للحاسب الآلي
الرياض
المملكة العربية السعودية

السادة / لجنة المراجعة
الموضوع : عرض مهني لخدمات المراجعة الخارجية لعام ٢٠٢٣ م.

بداية نود أن نشكركم على دعوتكم لنا لتقديم عرضنا المهني الخاص بخدمات المراجعة الخارجية لشركة شبكة المعرفة للحاسب الآلي وشركاتها التابعة لعام ٢٠٢٣ م، وإنه لمن عظيم الشرف والاعتزاز أن تكون أحد شركاء الشركة المهنيين للعمل على هذا المشروع، إذ تطلع إلى تعزيز وتنمية هذه الشراكة المهنية التي بلا شك ستؤدي إلى مساعدة الشركة على تحقيق أهدافها طويلاً الأجل وتطوير إمكانياتها.

يشمل عرضنا الفني منهجه تدقيق مصممة حسب احتياجاتكم: عمليات المراجعة و التدقيق التي تقوم بها ترتكز بدقة على عمليات الشركة وكذلك على تحديد الخطورة العالمية ، وتتضمن مستوى عالي من التخطيط الاستراتيجي في خدمة العملاء ، والمدعومة من قبل متخصصينا ذوي الكفاءة العالمية في كل من مجالات تقنية المعلومات وأنظمة الزراعة والضرائب ، كما أن المشاركة والإشراف المستمر التي تتم من قبل الشريك المسؤول عن هذه المهمة ستؤدي حتماً إلى التأكيد من أن منهج المراجعة قد صمم خصيصاً ليتناسب مع طبيعة أعمالكم وهيكلاً الرقابة الخاصة بكم.

قمنا من خلال هذا العرض بتزويدكم ببيان لأهم مزاياها المهنية والتي تتضمن خبراتنا السابقة وبعض المعلومات التي نأمل أن تعبر عن اهتمامنا البالغ بالتعاون البناء معكم، و الكشف عن رغبتنا الأكيدة لإتاحة الفرصة لنا للتأكيد على مساهمتنا في التعاون مع الشركة في إنجاح أعمالها.

ونقبلوا تحياتنا،

عبد الله المسند
شريك



وصف الخدمات

نطاق العمل

فيما يلي أدناه فهمنا لنطاق الأعمال المطلوب:

الشركة	المملكة	نطاق العمل
شركة شبكة المعرفة للحاسب الآلي	شركة مساهمة سعودية مغففة	فحص وإصدار تقرير فحص محدود حول القوائم المالية نصف السنوية الموحدة والمنفصلة الموجزة مراجعة وإصدار تقرير مراجع الحسابات حول القوائم المالية السنوية الموحدة مراجعة وإصدار تقرير مراجع الحسابات حول القوائم المالية السنوية المنفصلة
شركة شبكة المعرفة لخدمات الأعمال	شركة ذات مسؤولية محدودة - شخص واحد	مراجعة وإصدار تقرير مراجع الحسابات حول القوائم المالية السنوية
شركة شبكة المعرفة العقارية	شركة ذات مسؤولية محدودة - شخص واحد	مراجعة وإصدار تقرير مراجع الحسابات حول القوائم المالية السنوية
شركة أموال لتقنية المعلومات	شركة ذات مسؤولية محدودة - شخص واحد	مراجعة وإصدار تقرير مراجع الحسابات حول القوائم المالية السنوية
شركة تخارج لتقنية المعلومات	شركة ذات مسؤولية محدودة	مراجعة وإصدار تقرير مراجع الحسابات حول القوائم المالية السنوية
شركة الحلول الفنية لتقنية المالية	شركة ذات مسؤولية محدودة	مراجعة وإصدار تقرير مراجع الحسابات حول القوائم المالية السنوية
شركة تعدد لتقنية المالية	شركة ذات مسؤولية محدودة	مراجعة وإصدار تقرير مراجع الحسابات حول القوائم المالية عن الفترة المالية الأولى

الأتعاب المهنية



يرغب مكتبنا في بناء علاقة مهنية طويلة المدى مع شبكة المعرفة للحاسب الآلي وشركاتها التابعة ، واستناداً إلى فهمنا لنشاط الشركة فقد قدرنا أتعابنا على النحو التالي:

النحو التالي:	شركة شبكة المعرفة للحاسب الآلي	شركة شبكة المعرفة لخدمات الأعمال	شركة شبكة المعرفة العقارية	شركة أموال لتقييم المصروفات	شركة تخارج لتقييم المعلومات	شركة الحلول الفنية المالية	شركة تعدد لتقييم المالية
نطاق العمل	فحص و إصدار تقرير فحص محدود على القوائم المالية تصف السنوية الموجزة الموحدة والمنفصلة كما في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣	تفتيق و إصدار تقرير مراجعة على القوائم المالية السنوية الموحدة والمنفصلة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	تفتيق و إصدار تقرير مراجعة على القوائم المالية السنوية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	تفتيق و إصدار تقرير مراجعة على القوائم المالية السنوية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	تفتيق و إصدار تقرير مراجعة على القوائم المالية السنوية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	تفتيق و إصدار تقرير مراجعة على القوائم المالية السنوية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	تفتيق و إصدار تقرير مراجعة على القوائم المالية عن الفترة المالية الأولى من ٢٢ أكتوبر ٢٠٢٢ حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣
المقارير	١	١	١	١	١	١	١
أجمالي الأتعاب	٥٠٠٠٠	٥٠٠٠٠	٣٥٠٠٠	٤٠٠٠٠	٢٥٠٠٠	٢٥٠٠٠	٤٣٥٠٠٠
الأتعاب لكل تقرير							

الأتعاب المذكورة أعلاه لا تشتمل ضريبة القيمة المضافة

تسدد على النحو التالي:

٥٥٪ عند التعميد للقيام بعملية المراجعة.

٥٥٪ عند الانتهاء من إصدار القوائم المالية النهائية.

ونحن نرحب في التأكيد على آلية حال بأن أتعابنا المقترحة لا يمكن أن تعكس بأي حال نقص أو قصور في المستوى الرفيع ونوعية الخدمات المهنية التي تتوقعونها ، وإنما على العكس تماماً فإنها تكشف عن رغبتنا الأكيدة لإتاحة الفرصة لنا للتأكد على مساهمتنا في التعاون مع شبكة المعرفة للحاسب الآلي وشركاتها التابعة في إنجاح أعمالها.